

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٥٨ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛
وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛
وعلى طلب محافظ المنيا ؛
وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر :

(المادة الاولى)

تخصص قطعة أرض ملك الدولة بمساحة ٢١٠٠ م^٢ الكائنة بقريه آبا الوقف البلد -
مركز مغاغة بمحافظة المنيا، لصالح مديرية التربية والتعليم، بالمجان، لإقامة مدرسة
ابتدائية عليها، وحدود الأرض كما يلي :

- الحد البحرى : باقى ملك الوحدة المحلية بطول ٢٥ م .
- الحد القبلى : باقى ملك الوحدة المحلية بطول ٢٥ م .
- الحد الشرقى : طريق ترابى بعرض من ٣ م إلى ٤ م على مصرف أبو راهب بطول ٨٤ م .
- الحد الغربى : طريق ترابى بعرض ٦ م على ترعة درويش بطول ٨٤ م .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ربيع الآخر سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ٣١ يناير سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل